

## شرح

# مقدمة صحيح مسلم

(المحاضرة التاسعة)

شرح فضيلة الشيخ

طارق بن عوض الله

حفظه الله-

تنبيه : هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

## بداية المحاضرة



التي انفرد به كان انفراده خارماً له مزحزحاً له عن حيز الصحيح، ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال، فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرد استحسن حديثه ذلك ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف، وإن كان بعيداً عن ذلك رددنا ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ بالمنكر، إذاً الإمام لم يتكلم عن حكم التفرد بصرف النظر عن أي قرينة خارجة تجعلنا نحيد عن هذه القاعدة العامة، كما نقول: إن الحديث الصحيح هو كذا، وكذا، وكذا، فنذكر الشروط التي ذكرها، أما القرائن المحتفة هذه لا ضابط لها فلا ينص عليها، وإنما هذه ترجع إلى فهم العالم بالأصول العامة لعلوم الحديث فضلاً عن معرفته وخبرته وملكوته التي اكتسبها بكثرة ممارسته لهذا العلم الشريف، ثم إن الإمام الصنعاني رحمه الله عليه لما تكلم عن العلة فهو يتكلم عن التفرد، كان مناسباً أن يتكلم عن حكم التفرد كقاعدة كلية، أما حين تكلم عن الحديث المعلول فلا بد هنا من أن يشير إلى بعض القرائن، لأن العلة ليست تعرف فقط بمجرد المخالفة ولا بمجرد التفرد، فقد يقع الاختلاف ولا يكون قادحاً فلا يعمل الحديث به، فكذا قد يقع التفرد ولا يكون قادحاً لا يعمل الحديث به، وإنما الخلاف يكون قادحاً إذا انضم إليه ما يدل على خطأ

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

المخالف وكذلك التفرد يكون قادحا إذا انضم إليه ما يدل على خطأ المتفرد، كما أن التفرد إذا انضم إليه ما يدل على حفظ المتفرد فإن ذلك يؤكد حفظه للحديث، وكذلك المخالف إذا انضم إليه قرائن تدل على كونه حفظ ذلك الحديث وإن وقع في حديثه اختلاف فإننا نأخذ بتلك القرائن ونعملها ولا نهملها كيلا، يقول الإمام ابن الصلاح في مبحث العلة: ( ويستعان على إدراكها)، على إدراك العلة (بتفرد الراوي) اسمع يقول الإمام ابن الصلاح: ( ويستعان على إدراكها، إدراك العلة، بتفرد الراوي ومخالفته غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك)، فلم يجعل سبيل العلة وإدراكها فقط المخالفة، وإنما جعل المخالفة من طرق إدراك العلة وكذلك جعل التفرد من سبيل إدراك العلة مع قرائن تنضم إلى ذلك يقول: ( تنبه العارف)، طبعاً لا تنبه أمثالها نحن الذين لا نكاد نفهم شيئاً، وإنما تنبه العالم أمثال أبي حاتم وأبي زرعة وأمثال الحافظ بن حجر وابن رجب وابن عبد الهادي، هؤلاء العلماء النقاد، تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث أو وهم وإهم إلى غير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه يقول: ( وكل ذلك مانع من الحكم بصحته إذا وجد ذلك فيه)، إذا وجد مخالفة أو تفرد مع قرينة تدل على خطأ المتفرد أو المخالفة فإن ذلك يمنع من الحكم بصحة الحديث وإن كان في الظاهر هو سالم من هذه العلة، هذا الكلام يقول الإمام ابن الصلاح عليه رحمة الله تعالى عقب قوله مباشرة: (

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

الحديث المعلل هو الحديث اطلع على علة تقدر في صحته مع أن الظاهر السلامة منه ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة دون ضدها، إذاً مفهوم كلامه أو ما يتضمنه كلامه أن الثقة إذا تفرد وانضم إلى تفردة قرينة تدل على خطئه فيما تفرد به فإننا نعل الحديث حينئذ بتفرد، وكما قلت: إن هذا الأمر قد نص عليه كل علماء المصطلح، وأيضاً نص عليه الإمام الحافظ ابن رجب الحنبلي عليه رحمة الله تبارك وتعالى في كتابه شرح علل الترمذي فقال: ( وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يروي الثقات خلافه حتى وإن لم تقع المخالفة يقولون: إنه لا يتابع عليه قال: ويجعلون ذلك علة فيه)، يجعلون ذلك علة في ذلك الحديث الذي تفرد به واحد وهذا الواحد كيف حاله هل هو ثقة أم ضعيف؟ سيتكلم يقول: ( اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه)، هؤلاء الحفاظ الكبار هم الذين يعتمد على تفرداتهم، أما من دون هؤلاء فهؤلاء الذين يجعلون تفردهم علة، ويقولون أنه يتابع عليه ويجعلون ذلك علة فيه يقول: ( وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً)، يعني الزهري ونحوه يقول: ( ولهم في كل حديث نقد خاص وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه)، يعني الأمر يرجع إلى القرائن لأن القرائن هي التي ليس لها ضابط ولا يمكن أن نجعل لها قاعدة عامة تدرج تحتها كل القرائن التي يراعيها العلماء والنقاد عليهم رحمة الله في كلامهم على الروايات والأسانيد، إذاً

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

قضية التفرد وقضية تفرد الثقات ليس كما يفهم البعض من أنها مقبولة أبداً، اللهم إلا أن يخالفه من هو أوثق منه أو أكثر منه عدالة، بطبيعة الحال الثقة إذا خالفه من هو أوثق منه، أو أكثر منه عدالة، فإن حديثه حينئذ يكون من قسم الشاذ المردود، ولكن نحن نقول: ليس هذا فقط السبيل إلى إدراك كون الراوي أخطأ أو إدراك كون الرواية شاذة أو منكرة، وإنما قد يدرك ذلك أيضاً في أحاديث الثقات، بالتفرد الذي انضمت إليه قرينة تنبه العارف على كون ذلك الثقة أخطأ فيما تفرد به من الروايات، إذًا حينئذ نتكلم عن هذه المسألة لابد وأن نتكلم فيها ونحن على علم بالمنهج العام الذي يسير عليه نقاد الحديث متقدمهم ومتأخرهم، من أن القرائن لها اعتبارها، وأن المحدثين عليهم رحمة الله تبارك وتعالى لا يهملون القرائن، وليست القاعدة عندهم عمياء بكفاء مجرد قوالب حين نجد الراوي ثقة يكون حديثه صحيحاً، صدوقاً يكون حديثه حسناً، ضعيف يكون حديثه ضعيفاً، هذه القاعدة لا يعرفها المحدثون وفي كتاب الإرشادات الذي شرحناه في لقاءات سابقة بينا أمثلة كثيرة من الأحاديث التي أنكرها الأئمة على بعض الثقات الحفاظ، كمثلاً ما أنكره الأئمة عليهم رحمة الله تبارك وتعالى على جرير بن حازم وهو من جملة الثقات، حيث روى حديث « إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني »، هذا الحديث رواه عن ثابت عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يخالفه أحد في رواية هذا الحديث، وإنما هو تفرد محض، ليس هذا فقط بل تفرد فقط بالإسناد وإلا فالمتن صحيح

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

محفوظ في الصحيحين، ولكن من حديث يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبي قتادة قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «**إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني**»، فالمتن صحيح ثابت متقرر لا نزاع فيه، فالأئمة لم ينكروا على جرير بن حازم المتن وإنما أنكروا عليه فقط الإسناد، وهذا الإسناد لم يخالف فيه وإنما هو تفرد محض، هذا فضلا على أن جرير بن حازم من المكثرين رواية عن ثابت البناني، هو يروي عنه كثيرا، ولكنه مع ذلك ليس من كبار الحفاظ الذين يحتمل تفرداتهم عن مثل ثابت البناني في كثرة أصحابه العارفين بحديثه المعتمدين به، فلهذا أنكر الأئمة جميعا على الرواية على جرير بن حازم ولم يصححها واحد من الأئمة، وقفت على نحو تسعة من أهل العلم من المتقدمين منهم والمتأخرين كلهم أنكروا هذا الحديث على الرغم من أن جرير من الثقات ولم يخالف في هذه الرواية، فضلا عن أن الرواية من حيث المتن محفوظة ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكمثل ما روى الربيع بين يحيى الأسناني لما روى الحديث عن سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجمع بين الصلاتين، فالحديث من حيث المتن صحيح ثابت، ولكن من حيث حديث أبي الزبير عن سعيد بن الزبير عن ابن عباس فهذا الصحيح في الباب، فلما وقف الإمام أبي حاتم الرازي وسئل عن هذا الحديث لم يتردد لحظة في أن يقول: ( هذا حديث عند باطل قال ولم أخرجه في التصنيف)، يعني لم أدخله في كتب التصانيف التي هي على الأبواب

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

يعني، وهذا يدل على ماذا؟ يدل على أن هذا الحديث عنده في غاية النكارة، لأنه أولاً قال: ( هو عندي باطل )، ثانياً أنه يخالف طرق التصانيف فمعنى أنه لم يدخله في التصانيف أنه لا يصلح للاحتجاج ولا للاستشهاد، لأن التصانيف إنما يدخل فيها الأحاديث إما للاحتجاج أو للاستشهاد، وما لا يصلح لذلك ليس لإدخاله في كتب التصانيف منفعة، وإنما يدخل في كتب الموضوعات والأباطيل ونحو ذلك، واضح؟ ثم قال: ( والخطأ فيها من الأسناني )، الخطأ فيه من الربيع بن يحيى الأسناني، وهذا الخطأ ليس خطأ مخفياً بدليل أن أبي حاتم قال: ( أرى أنه خطأ ) أراد أن يقول أبي الزبير عن سعيد بن الزبير عن بن عباس فأخطأ وقال محمد بن المنكدر عن جابر، إذاً فالإمام لا ينكر المتن وإنما ينكر الإسناد فحسب، فما حال الربيع بن يحيى هذا عن ابن أبي حاتم هو من الكذابين هل هو من المتروكين هل هو من الضعفاء؟ أبداً بل ليس عنده من الثقات فقط، وإنما قال فيه أبو حاتم على السبيل المعبود قال: ( هو ثقة ثبت )، لما سئل الإمام أبي حاتم الرازي عن الربيع بن يحيى الأسناني كما في كتاب... ابن أبي حاتم الرازي ماذا قال أبو حاتم؟ قال: ( ثقة ثبت )، ثم لما سئل عن هذا الحديث لا قال: ( هو عندي باطل لم أدخله في التصنيف )، إلى آخر ما قال، فلما لم يصحح هذا الحديث وإسناده عنده صحيح؟ الربيع ثقة وسفيان ثقة إمام ومحمد بن المنكدر ثقة وجابر ثقة إسناد صحيح كالشمس فلماذا لم يصححه الإمام؟ هل الربيع خولف في هذا الإسناد؟ لم يخالف، لم يروه أحد عن الثوري

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

بخلاف ما رواه ربيع، ولم يروه أحد عن ابن المنكدر بخلاف ما رواه ربيع، وإنما هو تفرد محض فلما لم يقبل الإمام ذلك الحديث عن الربيع بين يحيى وهو عنده من الثقات الأثبات؟ لأنه تفرد به عن الثوري والثوري إمام كبير حافظ، أين كان أصحاب الثوري الحفاظ عن هذا الحديث؟ من أجل هذا استنكر الأئمة هذا الحديث، ولما سئل الإمام الدارقطني عن نفس الحديث أجاب إجابة تنبئ عن أنه اعتمد في إنكاره في هذه الحديث على هذه القاعدة التي أشار إليها الإمام مسلم عليهم رحمة الله، فقد سأله الإمام البكري عن هذا الحديث فقال: ( هذا الحديث ليس لمحمد بن المنكدر فيه ناقة ولا جمل)، يعني وجود محمد هنا لا معنى له، ما معنى كون محمد بن المنكدر ليس له في هذا الحديث شيء؟ كيف عرف الإمام ذلك كيف عرف أن هذا الحديث لم يحدث به ابن المنكدر أبدا؟ لأنه لم يجده عند أصحابه ومحمد بن المنكدر له أصحاب حفاظ، وإنما وجدته في هذا الإسناد الغريب الذي تفرد به الربيع بن يحيى الأسناني، ولما سأله الحاتم النيسابوري عن هذا الحديث أيضا قال: ( هذا الحديث يسقط مائة ألف حديث)، الشاهد ما هذه الألفاظ الشديدة وتلك العبارات القوية في نكارة الحديث ودفعه ورده مع أن الرواة ثقات؟ فقط يحكمون على الحديث بمجرد حال الراوي أم بحال الراوي من جهة ومن جهة أخرى بمدى معرفته واختصاصه واعتناؤه بحديث من تفرد عنه؟ إن الأئمة عليهم رحمة الله تعالى يعرفون ذلك ولا يدفعونه، والحافظ بن حجر عليه رحمة الله تبارك وتعالى هو

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**



نفسه يقرر ذلك بأن سبيل معرفة الحديث الصحيح ليس فقط حال الراوي، بل حال الراوي تنفعنا بطبيعة الحال ولكن لابد من معرفة أمور أخرى تنضاف إلى حال الراوي تنبئنا وتعرفنا بحال ما تفرد به من الأحاديث، وهذا ما ذكره الإمام الحافظ ابن حجر عليه رحمة الله تبارك وتعالى في صدد كلامه عن حديث «ماء زمزم لما شرب له»، فهذا الحديث الذي تعرض الإمام الحافظ ابن حجر للكلام عليه، تكلم عليه في رسالة مستقلة وذكر الطرق والأسانيد المتعددة لهذا الحديث، ومن ضمن ما ذكره الإمام عليه رحمة الله تبارك وتعالى إسنادا يروى عن ابن عباس عليه رحمة الله تبارك وتعالى إسنادا يروى لهذا المتن عن ابن عباس رضي الله عنه وهذا الإسناد إسناده حسن من حيث النظر في حال رواة الإسناد، والحافظ ابن حجر نفسه يصرح بذلك بأن الراوي المتفرد به راو صدوق، ومع ذلك تبين أن كونه صدوقا لا يعني أننا نحسن له كل حديث حتى وإن لم يخالف، وإن كان هذا الحديث قد خولف فيه، لكن الإمام الحافظ بن حجر عليه رحمة الله بين القاعدة حتى وإن يخالف الراوي الصدوق فقال: ( فبعد أن ذكر هذا الحديث من طريق محمد بن حبيب الجارودي عن ابن عيينة بإسناده عن ابن عباس)، محمد بن حبيب الجارودي هذا المتفرد به عن ابن عيينة يقول وهذا كلام الحافظ بن حجر وليس كلامي أنا هذا كلام الحافظ بن حجر عليه رحمة الله يقول؟ ( وأما الجارودي فقد ذكره الخطيب في تاريخه وقال: إنه صدوق، اسمع وقال: إنه صدوق) يقول الحافظ بن حجر: ( وهو كما قال إلا

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

أنه انفرد عن ابن عيينة بوصفه هذا الحديث ومثله الصدوق إذا انفرد لا يحتاج به فكيف إذا خالف)، إذاً بين الحكم في التفرد والحكم في المخالفة أن مثل هذا الصدوق لا يحتمل تفرده المجرد فضلاً عن مخالفته واضح؟ قد يقول قائل: هل معنى ذلك أن كل صدوق لا يحتمل تفرده؟ لا قلنا هذا الكلام ليه؟ لأن حديث واحد يقول تفرد الصدوق لا يحتاج به، فيه ناس لا تقرأ وإذا قرأت لا تفهم، للأسف أنا أتكلم ها هنا عن التفرد المصحوب بالقرينة وكلام الحافظ ها هنا لا يقصد، بالرغم أنه في ظاهره قاعدة عامة أن تفرد الصدوق لا يكون حجة وإنما هو مقيد بالتفرد عن الحفاظ كما سيأتي في باقي كلامي، فليس التفرد المدقق هو الذي لا يقبل من الراوي الصدوق، وإنما التفرد المصحوب بالقرينة تدل على خطئه فيما تفرد به، ثم ساق الحافظ ابن حجر الروايات المرسلة المخالفة لهذه الرواية المغفولة مبينا أنها الصواب ثم قال: ( هذا هو المعتمد، يعني الرواية المرسلة، ولا عبرة بقول من يقول الحكم للواصل) يعني أيه؟ الوصل زيادة ثقة وهي مقبولة كما نسمع كثيرا من بعض من لا يتقنون هذا الباب من أبواب علم الحديث، وها هو الحافظ ابن حجر عليه رحمة الله يرد عليهم ردا في غاية المتانة يقول: ( لأن ذلك ليس عند أئمة الحديث)، الأئمة ما يعرفوش الكلام ده كل حاجة تقول لي زيادة ثقة مقبولة؟ كلام غير مقبول وغير معقول، (لأن ذلك ليس عند أئمة الحديث علي وسفيان وأحمد)، يعني علي بن المديني وسفيان بن عيينة في الغالب وأحمد عليه رحمة الله تبارك وتعالى، سفيان بن عيينة في الغالب

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

يعني وأحمد، يقول: ( لأن ذلك ليس عند أئمة الحديث علي وسفيان يعني بن عيينة وأحمد يعني بن حنبل) يقول: ( بل المدار عندي على أمانة الرجل)، يعني مدار قبول التفرد اسمع الكلام ده واحفظه أول حاجة أيه؟ أمانة الرجل يعني العدالة، وحفظه ده الضبط خلصنا منه، طب هم دول بس؟ لا اسمع الكلام ( وشهرته ومعرفته بمن روى عنه)، ده كلام مين ده طارق عوض الله؟ ولا كلام مسلم؟ لا طارق عوض الله ولا مسلم وإنما كلام مسلم آخر وهو الإمام الحافظ ابن حجر عليه رحمة الله، فما يجيش واحد النهاردة يقول: أنتم فهتمم السلف فهم من عندكم، أدي الحافظ بن حجر بيحكى، واحد يقول لك لعل الحافظ بن حجر بيتكلم عن موضوع ثاني؟ لا هيجيب كلام مسلم ويحتج بيه دلوقت، كلام مسلم نفسه هيجتج بيه، اسمع ( بل المدار عندهم أي عند أئمة الحديث على أمانة الرجل) أدي أول حاجة العدالة ( وحفظه وشهرته ومعرفته بمن روى عنه وغير ذلك)، يعني فيه اعتبارات أخرى يقول: ( وكل ذلك هنا قد انتفى عن الجارودي) محمد بين حبيب الجارودي وإن كان صدوق، يقول: ( فإنه بصري سمع من ابن عيينة شيئاً يسيراً فحديث من لازم ابن عيينة من أهل بلده مع ما عنده من الحفظ والإتقان يقدم على رواية من ليس من أهل بلده، ولم يروي عنه إلا اليسير، فشرط قبول الزيادة ألا يتطرق السهو لمن لم يروها وقد قال الشافعي في حديث رواه مالك خالفة ستة أو سبعة، اتفقوا على ذلك ولم يزيدوا تلك الكلمة والعدد كثير أو من الحفظ لواحد)، طبعا هنا يتكلم عن الزيادة،

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

لكن كلامه الأول تكلم عن الزيادة وعن تفرد المجرد، ثم قال: ( وإذا جاز أن يقال ذلك في حق مالك فكيف بمن هو دونه في الحفظ والإنقان بدرجات كثيرة، يقول: فحديث ابن عباس فيه هذه العلة)، هذا كمثل قول ابن رجب: ( إنهم يعيدون ويجعلون ذلك علة فيه)، أي تفرده بالحديث يقول كل هذا كلام الحافظ بن حر يقول: (وقد ذكر مسلم في مقدمة صحيحة ضابط المنكر) فقال:

[ وعلامة المنكر في حديث محدث أن يعتمد إلى مثل الزهري في كثرة حديثه والرواية عنه فيأتي عنه بما ليس عند أحد منهم ]، إذاً كلام مسلم هذا فهمه الحافظ ابن حجر أنه ينزل على رواية الضعفاء أم لا ثقات؟ يتنزل على رواية الثقات ومن باب أولى الضعفاء، إذاً نحن عندنا كلام الإمام مسلم وعندنا فهم الحافظ ابن حجر لكلام مسلم، يبقى بعد ذلك يقال أن احنا نفهم كلام السلف غلط؟ واحد يقول لك يا أخي ده موضع واحد طب الحافظ ابن حجر كثيرا ما يخالف مسلم، يخالف مسلم ممكن أن يرى في اجتهاده أن يجتهد فيخالف مسلم في الحكم في مسألة معينة أو في حديث معين واضح؟ هذا شيء لم ينكره الحافظ ابن حجر أهل لأن يقول في العلم باجتهاده ورأيه عليه رحمة الله، لكن أن يفسر كلاما للإمام مسلم بتفسير ما فهذا عمدة في هذا التفسير، واضح؟ لاسيما والحافظ ابن حجر لم يتفرد بهذا التفسير وإنما جاء هذا التفسير عن غير الحافظ بن حجر أيضا، واحد يقول هات لنا مثال ثاني من هذا الباب، ماشي احنا طبعا مش هنجيب الضعفاء اللي هو تفردوا عن الحفاظ لأن الأئمة بينكروا

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

أحاديثهم، لا خلينا مع الصدوق أو الثقة علشان نفهم من خلال ذلك منهج أئمة الحديث عليهم رحمة الله، يقول الحافظ بن حجر في كتاب نتائج الأفكار حيث ذكر حديثا يرويه الحر بن مالك، الحر بن مالك ده صدوق، والحافظ ابن حجر قال صدوق فيه، ولم يضعفه الحافظ بن حجر بس جاب حديث تفرد به عن شعبة، يا ويل عن شعبة، وهذا الحديث أخرجه ابن عدي في ترجمة الحر بن مالك هذا من الكامل وقال: ( هذا الحديث لا يرويه عن شعبة غير الحر بن مالك بهذا الإسناد وللحر عن شعبة وعن غيره أحاديث ليست بالكثيرة وأما هذا الحديث عن شعبة بهذا الإسناد فمنكر)، طب ابن عدي يضعف الراوي ماشي، طب الحافظ ابن حجر تعالى نسمع كده من الحافظ ابن حجر، طبعا جاب كلام ابن عدي هذا قال أيه؟ قال: ( قلت وهو موافق، أي قول ابن عدي المنكر، وهو موافق لما قال مسلم في مقدمة صحيحه حيث) حيث قال: **[وعلامة المنكر في حديث المحدث أن يعتمد إلى مثل حديث الزهري في كثرة حديثه وكثرة الرواة عنه فيأتي عنه بما ليس عند أحد منهم]** والحر كما قلت صدوق عن الحافظ ابن حجر ومع ذلك اعتبر الإمام الحافظ ابن حجر قول الإمام ابن عدي منكر، كمثل أو مندرج تحت القاعدة التي ذكرها مسلم في مقدمة صحيحة، فهذا يدل على أنه يفهم أن هذه المقدمة تشمل الرواة الثقة والصدوقين كما تشمل الرواة الضعفاء، مثلاً آخر ذكر في الفتح حديثا يرويه عن عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة، إسناد زي الشمس واضح؟ وذهب ابن

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

معين إلى أن معمر صحف فيه الإمام ابن معين واضح؟ أنكر هذا الحديث على معمر معايا وأنكره عليه ورأى أنه صحف وقع له فيه تصحيف، فبدل ما يقول البئر جبار قال النار جبار، وهذا الحديث لم ينكره ابن معين بس، أنكره ابن معين وأحمد بن حنبل والدارقطني والبيهقي وابن تاني؟ والحافظ ابن حجر طبعا في كلامه هذا والإمام المنذري أنكره أيضا، وأقوالهم المذكورة في الإرشادات وهو الآن في المعرض والحمد لله، طيب تعالوا بقى نسمع كلام الحافظ ابن حجر أصل كلام الحافظ له وزن عندنا، ليه؟ لأن الإمام الحافظ ابن حجر عليه رحمة الله حينما يفسر القاعدة ما أجيش أنا أفسرها بمزاجي، الإمام مسلم يقول كلام ييجي الحافظ ابن حجر يفهمه ما أجيش أنا أفهمه بفهم ثاني، وحتى لو خالفت لو ساغ لي أن أخالف الإمام الحافظ ابن حجر هل يسوغ لي أن أتهم من يفهم كلام مسلم بفهم فهم الحافظ ابن حجر أن أتهمه بقلة العلم والفهم؟ هل يجوز هذا؟ لا يجوز فمن يعمد إلى من يفهم كلام الإمام مسلم بمثل فهم الحافظ ابن حجر ويتهمه بأنه قليل العلم والفق هو يتضمن ذلك اتهاما للحافظ ابن حجر بهذه التهمة الشنيعة، نسأل الله تعالى أن يغفر لم فعل ذلك، لما ذكر الإمام ابن عبد البر إنكار الإمام يحيى بن معين لحديث دفعه ما عجبهم واضح؟ وقال آيه؟ قال: (هذا الإعلان ليس عليه بينة)، طبعا دي طريقة المفترض أن الأئمة النقاد لما يعلوا حديث أرد عليهم برد يتناسب مع إمامتهم، يتناسب مع معرفتهم وفهمهم، مش مجرد أقول ليس عليه بينة، ده

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

كلام ما يقال في علة، أغلب الأحاديث إنما أنكرها الأئمة بكلمات مجملة من غير تفصيل فإذا يقتضى هذا أن أرد كلام الأئمة لمجرد أني لم أفهم مرادهم؟ لا إما أن يرد بما يتناسب مع معرفتهم وفهمهم، وإما أسكت وأدع الكلام لمن يستطيع فهم كلام هؤلاء السلف، ولهذا شدد عليه الحافظ ابن حجر في الإنكار فقال: ( لا يعترض على الحفاظ الثقة في الاحتمالات)، لما يجي زي يحيى بن معين ما أنكرش عليه في الاحتمالات وهذه احتمالات ولا أيه؟ ثم قال: ( ويؤيد ما قال ابن معين اتفاق الحفاظ من أصحاب أبي هريرة على ذكر البئر دون النار يقول: وقد ذكر مسلم أن علامة المنكر في حديث المحدث أن يعتمد إلى مشغول بكثرة الحديث والأصحاب فيأتي عنه بما ليس عنده وهذا من ذاك)، هكذا رأينا الحافظ ابن حجر عليه رحمة الله تبارك وتعالى في غير ما موضع يبين أن كلام مسلم في مقدمة الصحيح متعلق بالتفرد عن الحفاظ يتناول الثقات ويتناول غير الثقات أيضا من باب أولى، وهناك مواضع أخرى ذكرت بعضها هنا مما تفرد به ضعيف عن حافظ، وقال فيها أيضا الإمام مسلم نفس الكلام، فهذا يدل على أنه يفهم أن كلام مسلم ليس مختصا بالضعفاء وإنما هو متعلق بالثقات والضعفاء أيضا، فأخونا المذكور عمد إلى كلام الإمام مسلم ولم يحمله إلا رواية الضعيف، قد يقول قائل: لماذا خصه بالضعفاء هل في كلام مسلم ما يوحي بذلك؟ نعم لا نقول يوحي وإنما يوهم، ولكن هذا الإيهام ليس لمثل الحافظ ابن حجر ولمثل غير من الأئمة النقاد، وإنما لمثل من ليس له دربا ولا معرفة أولا

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

بكلام أهل العلم، ثانياً بمنهجهم بالكلام في الرواة من جهة والروايات من جهة أخرى، الإمام مسلم عليه رحمة الله تبارك وتعالى تكلم في هذا الفصل من كتابه المقدمة في أمرين، ليس في أمر واحد كما يتصور البعض، الأمر الأول متعلق بحال الرواية الأمر الثاني متعلق بحال الراوي، بحال الرواية وحال الراوي، فلما تكلم عن كيفية معرفة النكارة في الرواية قال كلاماً، ولما تكلم عن سبيل معرفة كون الراوي ضعيفاً أو ضعيفاً جداً قال كلاماً آخر، ولكن أخانا المذكور خلط الكلام فأخذ كلام الإمام المتعلق بالرواية والمتعلق بالراوي فحملة كله على الرواية، الإمام مسلم عليه رحمة الله قسم الرواة إلى طبقات ثم قال: **[وكذلك]**، هذا نوع أخير من أنواع الرواة الذين تحدث عنهم والذين تجنب أحاديثهم في هذا الكتاب الصحيح قال: **[وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضاً عن حديثه]**، إذاً من جملة الرواة الذين تجنبهم الإمام مسلم في صحيحه من هم؟ الذين غلب على أحاديثهم النكارة، الذين غلب على أحاديثهم المناكير بحيث صارت المناكير أكثر من أحاديثهم الذين أصابهم فيها في أحاديثهم، هذا النوع من الرواة لا يخرج له الإمام مسلم، لماذا لا يخرج له الإمام مسلم؟ لأن من كثرت مناكيره في أحاديثه بحيث غلبت على أحاديثه يكون ضعيفاً أو متروكاً حديثه غير مقبول ولو اشتغل به، معاً فهذا هو المتعلق بحال الراوي، ثم بعد أن قال هذه الكلمة أخذ يبين السبيل إلى إدراك كون الراوي كثير المناكير، هو ابتداء الراوي المكثر للمناكير لا يحتج به

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**



صح؟ لما نقول مكث من المناكير إذاً هناك مقل من المناكير، كيف نعرف المقل أو المكث؟ فهو أراد أن يجعل لك يضع لك القاعدة في معرفة المنكر من الروايات عن مسلم، فهذه قاعدة معرفة المنكر فإذا روى الراوي حديثاً وتنزلت عليه قاعدة المنكر، كان هذا الحديث بعينه منكر، فإذا روى حديثين بهذه الصفة كان عنده حديثان منكرا، وإذا وجدنا الأمر يزداد شيئاً فشيئاً بحيث غلبت تلك المناكير على أحاديثه كان حينئذ كثير المناكير، طيب لما أخطأ في حديث واحد وكان حديثه منكراً هل نضعفه به؟ لا حديثين؟ لا لما تغلب المناكير على أحاديثه نضعفه بتلك المناكير الكثيرة، إذا معرفة كثرة المناكير لا تتأتى إلا بعد معرفة علامة المنكر الواحد، وكيف السبيل إلى إدراكه، فمن أجل هذا بين الإمام مسلم عقب ذلك مباشرة القاعدة العامة التي يعرف بها أي منكر في الدنيا، فإذا كثرت المناكير التي هي هذه صفتها في حديث الراوي كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعمله، فقال: **[وعلامة المنكر]**، علامة كثرة المناكير أم علامة المنكر؟ المنكر كقاعدة عامة **[علامة المنكر في حديث محدث إذا ما عرضت روايته على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا وخالفه روايته روايتهم أو لم تكده توافقها]**، هذا هو المنكر مهما كان المحدث الذي يأتي بمنكر الذي هذه صفته هو أن تأتي بحديث ذلك الراوي فنعرضه على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، فإن خالفه أو لم يكده يوافقه عرفنا أن هذا الحديث بعينه منكر، بصرف النظر بقى عن حال الراوي طيب، كيف نستدل بهذا المنكر على كون الراوي

**تنبيه : هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

ضعيفا؟ إذا وجدنا تلك المناكير كثيرة في رواياته تعدى الحكم من الحديث إلى الحكم على الراوي نفسه، فصار الراوي حينئذ منكر الحديث غير مقبولة ولا مستعمله، ثم بين التفرد المصحوب بالقرينة فقال الكلام المعروف وكله متعلق بعلامة المنكر، الحافظ ابن حجر ذكرنا نصوصه قال أيه؟ قال إن مسلما ذكر ضباط المنكر فذكر التفرد عن الحافظ فقال: ( لأن حكم أهل العلم والذين عرفوا من أدراهم يقولون الذي يتفرد به المحدث به من الحديث)، إلى آخر كلامه في حكم التفرد عن الحافظ، فهذه علامات إدراك النكارة في الحديث، المخالفة أو التفرد عن الحافظ، هذا ما يقتضيه كلام مسلم وفهم العلماء كالحافظ ابن حجر ومن سيأتي كلامهم إن شاء الله تعالى قريب، هذا هو الحديث المنكر وهذه هي صفته معايا، ثم تعرض الإمام مسلم للراوي بقى المتروك أو الضعيف الذي يضعف بتلك المناكير فقال: **[فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولو استعمل]**، ده كلام متعلق بالحديث أم بالراوي؟ بالراوي كيف عرفنا حال الراوي؟ بالنظر في أحاديثه، وجدنا عنده مناكير كثيرة فأدى ذلك إلى أن نهجر حديثه ونحكم عليه بالضعف، مفهوم؟ إذا نكارة الحديث قبل الحكم على الراوي ولا بعده؟ قبل الحكم على الراوي، فإذا كان الحكم بأن الحديث منكر سابقا بالحكم على كون راويه ضعيفا كيف اشترط للحكم على الحديث بالنكارة أن يكون الراوي ضعيفا هل هذا معقول؟ إذا كنت أدركت أنا نكارة الحديث قبل أن أصل إلى ضعف الراوي أو أتبين من

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

ضعف الراوي فكيف بعد ذلك أقول لا ينكر حديث إلا إذا كان الراوي ضعيف، والإمام مسلم يقول: **[أن هذه المناكير إذا غلبت على أحاديثه كان الراوي ضعيفا]**، إذاً عرف نكارتها قبل أن يعرف حال الراوي، وهؤلاء جعلوا الثمرة أصلاً والأصل ثمرة، نحن عندنا أصل وهو أن المنكر دليل على ضعف راويه الحديث المنكر دليل على ضعف راويه، إذاً نكارة الرواية هل الأصل الذي بنيت عليه ضعف الراوي، ومن يقول: لا ننكر الحديث إلا إذا كان الراوي ضعيف فقد جعل الأساس فرعاً والفرع أساس قلب العمارة، قبل البناء، جعل الأساس فوق والبناء من تحت وهذا الكلام غير معقول، انظر إلى ابن معين نذكر بالكلام اللي قاله في محمد بن كثير الكوفي، الراوي كان عنده صدوق كان عنده لا بأس به يعني ثقة كما صرح هو في غير موضع بأن من قال فيه لا بأس به فهو عنده ثقة، كان عنده ثقة ولا لا؟ لما جاء بمنكر عمل له أيه؟ قال زيادة ثقة؟ طيب قال ثقة أخطأ؟ لا عمل أيه؟ قال كذاب، إذاً عرفنا أن الحكم على الراوي متوقف على الرواية، طيب كيف أعرف الرواية؟ بعرضها على رواية الغير من الحفاظ أهل الحفظ والرضا، إذا وجدت الرواية موافقة لما يرويه الناس من الحفاظ عرفت أن لهذه الرواية أصل وأنها محفوظة، أما إذا وجدت راويها يخالف أو يتفرد بها عن حافظ ولو يرويها الحفاظ حينئذ تكون هذه الرواية منكورة، فإذا غلبت تلك المناكير في روايات الرواية كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعمله، ثم أخذ يسمي بعض من كثرت المناكير في

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

أحاديثه، هؤلاء الذين عرف الإمام مسلم أنهم منكري الحديث وأن المناكير في أحاديثهم كثيرة، هل الإمام عرف ذلك قبل معرفته بمناكيرهم؟ عرف ذلك بعد أن عرف أنهم منكري الحديث، أما قبل ذلك وضعهم على ميزان الاعتبار بدليل أنه وضع غيرهم على ميزان الاعتبار فتبين لهم أنهم مستقيموا الحديث فحكم بصحة أحاديثهم ولم ينكر عليهم ولم يحكم عليهم بالضعف بكثرة المناكير لأنهم لم تكثر في أحاديثهم، فالإمام مسلم يتكلم عن قضيتين بناء على قضية واحدة، فأخونا الفاضل جزاه الله خيرا جاء بكلام مسلم هذا وأن الإمام مسلم يتكلم عن الراوي الضعيف تفرده عن الحفاظ يكون منكر، هذا كلام في غاية السقامة لأن الضعيف تفرده منكر سواء عن الحفاظ أو غيرهم، الضعيف تفرده منكر سواء عن الحفاظ أن غيرهم لاسيما هؤلاء الضعفاء الذين ساهم ضعفاء جدا، فلا يحتاج الإمام مسلم عليهم رحمة الله إلى أن ينظر في حديثه ويعرضه على حديث الحفاظ وأنه لا يحتمل تفرده عن الحفاظ، هذا الكلام كله لا فائدة له في شأن الضعيف لأن الضعيف لا يحتاج لهذا البحث الطويل المستفيض، الضعيف حديثه منكر حيث يتفرد به ولو كان عن راو مقل، فهذا كما ترون بعيد كل البعد عن كلام الإمام مسلم عليه رحمة الله تبارك وتعالى، ثم أريد أن أبين أمرا متعلقا بهذا الباب وهو أننا ذكرنا في معرض شرحنا لكلام الحافظ بن حجر الذي في كتاب بئر زمزم حديث زمزم أن الإمام الحافظ قال: ( هذا راو صدوق لا يقبل تفرده فضلا عن مخالفته)، وقلنا أن التفرد ها هنا لا

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

يقصد الحافظ أي تفرد وإنما يقصد التفرد عن الحفاظ المشهورين، هذا الكلام الذي نقوله في فهمنا لكلام الحافظ قلناه لمعرفة لمنهج الحافظ عامة، ثم لكلامه الذي جاء بعد ذلك مباشرة الذي وضح فيه أنه يقصد التفرد عن مثل ابن عينة في كثرة أصحابه العارفين بحديثه معاً، على الرغم من أن الراوي المتفرد صدوق في الحفظ، هناك أيضاً كلمات قالها أيضاً بعض أهل العلم، واحتج بها للأسف بعض من أنكروا الاحتجاج بالحديث الحسن، بعض من أنكروا الاحتجاج بالحديث الحسن لذاته يعني، وقالوا: إن الحديث الحسن لا يحتج به له؟ جابوا شوية كلام من العلماء بأن تفرد الصدوق منكر، قالوا: بس يبقى الحسن لذاته مش حجة، وفي بعض المشنعين وقالوا: إن إخواننا لبعدا ما يبحثون بالحسن لذاته له؟ قال: يقولوا علشان يقولوا: أن تفرد الصدوق منكر، وجابوا كلام للعلماء أن تفرد الصدوق منكر وأخذوا ينسبون إلينا جهلاً، وللعجب أن هؤلاء الذين يشنعون علينا لم يفهموا لا كلامنا ولا كلام الأئمة حتى كلام الأئمة الذي احتج به من احتج به على عدم الاحتجاج بالحديث الحسن لذاته لم يستطيعوا أن يفسروه التفسير المستقيم الذي يستقيم مع منهج الأئمة عليهم رحمة الله تبارك وتعالى، فما داروا إلى رد أو ما داروا عليه بالحكم أنه قول شاذ لم يقل به أحد بخلاف هؤلاء العلماء، فنسبوا إلى الأئمة الشذوذ في القول، واتهموا الأئمة بقلّة العلم وقلة الفهم حيث قالوا كلاماً لا يمكن أن يقوله طالب علم أو طويّلب علم وإنما لا يقوله إلا الجهال، وهم حيث لم

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

يستطيعوا أن يردوا على هؤلاء الذين يحتجون بكلام الأئمة في غير موضعه،  
وحيث لم يستطيعوا أن يفهموا كلام السلف ولا الخلف على وجهه الذي أرادوا  
عليهم رحمة الله تبارك وتعالى يدل على أن المسألة أكبر من حجمهم وأنهم لا  
يستطيعوا أن يفهموا كلام السلف ولا الخلف وأنهم لا يستطيعون أن يضعوه في  
موضعه ولا ينزلوه في منزله ولأجل هذا إنما يردون لمجرد الرد ويخالفون لمجرد  
المخالفة، ولو أنهم سكتوا وتركوا المجال لم يحسنه ولمن يتقنه لقل الخلاف ولما  
احتجنا إلى كثير من الكلام، أنا عارف بعض هذا الكلام يبين الرد الصحيح على  
هؤلاء الذين احتجوا على عدم الاحتجاج بالحديث الحسن لذاته، نحن نحتج  
بالحديث الحسن لذاته ونراه حجة بل ونعتقد اعتقاداً جازماً أن في الصحيحين  
أحاديث حسنة لذاتها وهذا لا خلاف عليه، ومما صرح به العلماء جميعاً، الحافظ  
ابن حجر والإمام الذهبي وابن القطان وغيرهم بأن في الصحيحين أحاديث  
حسنة، بل إن الإمام الذهبي عليه رحمة الله في المقتضى يقول: ( بحمد الله ليس  
في الصحيحين أحاديث ضعيفة بل إما صحيحة أو حسنة)، فقضية الاحتجاج  
بالحديث الحسن لذاته قضية لا نزاع فيها ولا خلاف، ومن نسب إلى الأئمة  
كلاماً من هذا أننا لا نحتج بالحسن لذاته فهو لم يفهم كلامنا فضلاً عن أن يفهم  
كلام السلف عليهم رحمة الله، ومن لا يستطيع أن يفهم كلام المعاصرين له فأنى  
له أن يفهم كلام أهل العلم الذين ماتوا منذ أزمنة بعيدة، من هذه الأقوال التي  
ترددت في هذا الباب قال الإمام أبي داود عليه رحمة الله تبارك وتعالى: ( لا

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

يحتج بحديث غريب ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم)، يقول لك بس خوارج الزمان الي ييجوا يفهموا الكلام بمزاجهم، وهذا من الخوارج الذين يردون هذا الكلام بما يتنافى مع أصول العلم، واحد علشان يرد علشان يثبت الحسن لذاته ينكر قضية التفرد عن الثقات، هذا قد عمل زي الكوثري لما الشيخ المعلمي عليه رحمة الله أخذ يبرئ الأئمة الذين تناولهم الكوثري في كتابه التأنيب، فإذا بالكوثري يرد عليه يقول له أنت بتكره أبو حنيفة، يعني ما يحبش أبو حنيفة إلا الي يشتم الأئمة، ده بالضبط عمل زي....زي شيخ الإسلام ابن تيمية عليه رحمة الله، لما أنكر زيارة القبور المقصودة بالبدع قالوا: ابن تيمية ينكر زيادة القبور، وهكذا إما جهل وعدم معرفة بمواقع الكلم، وإما والعياذ بالله بغض وحسد، والبغض الحسود لا تنفعه الأدلة والبراهين لأنه يريد أن يشنع ليس إلا، فالإمام ابن تيمية يوقل: يا إخواننا فيه زيارة بدعية احنا بننكرها، الحقوا ابن تيمية ينكر زيارة القبور، يا أخواننا تفرد الصدوق أو الثقات عامة عن الحفاظ لها مواقع، الحقوا طالب ينكر الحديث الحسن لذاته، شيء عجيب فاسمع كلام الإمام أبي داود، واحد يقول لك أهو، أهو الكلام ده فعلا احتج به بعض من لم يفهم كلام أهل العلم على أن الحديث الحسن لذاته ليس حجة، قال: ( لا يحتج بحديث غريب) دي مشكلة والله العظيم ( لا يحتج بحديث غريب ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

يطعن فيه، ولا يحتج بالحديث الذي احتج به إذا كان الحديث غريباً شاذاً)، ده عن مين يا عم؟ عن مالك ويحيى بن سعيد الأنصاري والثقات من أئمة العلم، اسمع كلام أحمد هذا: ( إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون هذا حديث غريب أو فائدة فاعلم أنه خطأ أو دخل حديث في حديث أو خلط من المحدث أو حديث ليس له إسناد ولو كان قاله شعبة وسفيان)، ومثل ذل قول الإمام أبي يعلى الخليلي في الإرشاد الذي عليه حفاظ الحديث أن الحديث الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذ به شيخ واحد ثقة كان أو غير ثقة، يقول: (فما كان عن غير ثقة فمتروك كله) ما فيش خلاف فيه يقول: (وما كان عن ثقة فيتوقف فيه ولا يحتج به)، أهو أبو يعلى الخليلي لا يحتج بتفردات الثقات، وعندك كلام الحاكم النيسابوري في الشاذ أيضاً مثل كلام أبو يعلى الخليلي فإنه قال: (أما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة)، واحد يقول لك دول متقدمين يا عم أنتم مش فاهمين لا مش متقدمين أحنا بس مش نتكلم عن المتقدمين، طب تعالى نجيب العلماء المتأخرين وكلهم أسيادنا وعلماؤنا عليهم رحمة الله تبارك وتعالى، يقول الإمام الذهبي في الموقظة: (وقد يعد مفرد الصدوق منكراً)، قال لك أهو قالك قد، يعني حاجات قليلة جداً طب اسمع دي قال في الميزان: (إن تفرد الصدوق ومن دونه يعد منكراً)، لا تناقض الذهبي، الذهبي تناقض علشان يدافعوا عن الحديث الحسن لازم يتهموا الأئمة بالتناقض وبالجهل وبالشذوذ ما تدافع عن الحديث الحسن

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله



بالميزان الذي يعرفه العلماء، سبحانه الله العظيم، وقال أيضا في الميزان هذا ليس في الميزان هذا في الموقظة أيضا قال: (وقد يسمي جماعة من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هشيم وحفص بن زياد منكرا)، طب قال له قد يأتي، لكن هنا بقى يحكي إجماع قال: (فإن كان منفرد من طبقة مشيخة الأئمة أطلقوا النكارة على ما انفرد به مثل عثمان بن أبي شيبة وأبو سلمة التبوذكي وقالوا هذا منكر)، واحدي ييجي يقول لك الحديث الحسن لذاته مش منكر إزاي يكون حكم والأئمة كلهم يقولوا أن تفرد الصدوق منكر بل معلول تفرد الثقة، ونحن نقول: الحديث الحسن حجة ونعتقد كما قلت والكلام ده أكرره ليه؟ يعني فيه قول لكنهم لا يفقهون حديثا، كما يعني نقول يمين يقولوا شال، فيه واحد جلست معاه ساعتين أقنعه بمسألة في الآخر يكتب كلام ويحكيه عني بس ما سمانيش بينه ما فهمش القضية من أساسه يبقى ما نتكلمش بقى، كما قال الإمام الذهبي عليه رحمة الله تبارك وتعالى: (وأين أصحاب الحديث وأين أهله ما علمتم إلا في كتاب أو تحت التراب)، مش هتلقاهم الذهبي يقول هذا الكلام، ولما ييجي أبو حاتم الرازي ويجلسوا مع بعض، أبو حاتم وأبو زرعة الرازيين، يجلسوا مع بعض وكل منهما يقول: (ربما يتجالجني شيء في الحديث فلا أجد ما يشفيني فيه حتى أجلس معك، يعني أبو حاتم وأبو زرعة مش لاقين حد يفهمهم، يبقى فيه حد يفهمنا النهاردة؟ القرن الثالث مش لاقين حد يفهمهم في علل الحديث، وبعض السلف يقول: (معرفتنا لعلل الحديث عند

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الجهال جهالة)، تخمين يعني، جهالة معانا؟ نحن نقول لا ، كلام هؤلاء العلماء لا يدل أبداً على أن الحديث الحسن لذاته ليس بحجة، ونحن نعلم من منهج هؤلاء السلف والخلف أن الحديث الحسن لذاته عندهم حجة واضح؟ وقد تلقوا كتابي البخاري ومسلم بالقبول، والكتابان مليئان بالأحاديث الحسنة معاً؟ طب أي معنى هذا الكلام؟ معنى هذا لكلام متعلق بالتفرد المصحوب بالقرينة ليس التفرد المحض ليس التفرد المجرد، وضح ذلك الإمام الحافظ ابن رجب الحنبلي عليه رحمة الله تبارك وتعالى لما تعرض لشرح كلام أبي يعلى الخليلي في قوله ثقة، في الشاذ يتفرد به ثقة كان أو غير ثقة، ذكر أن تفرد الثقات غير مقبول ماذا قال الإمام الحافظ ابن رجب في شرح العلل؟ قال: (كلام الخليلي في تفرد الشيوخ) في تفرد الشيوخ مش أي ثقة، شيخ الثقة الشيوخ يقول: (والشيوخ في اصطلاح هذا العلم عبارة عن دون الأئمة الحفاظ وقد يكون فيهم الثقة وغيره فإما ما انفرد به الأئمة الحفاظ فقسمه الخليلي فرداً، وذكر أن أفراد الحفاظ المشهورين الثقات أو أفراد إمام عن الثقات الأئمة صحيح متفق عليه)، إذاً لما يبجي واحد الآن ويرد على هذا الذي فهم كلام السلف والخلف على غير ما يدل عليه، واستدل بكلامهم على أنهم لا يحتجون بالحسن لذاته، لما يبجي أنا أرد عليه بكلام العلماء الأئمة المعبرين الذين يقولون أن التفرد مراتب وأنواع وليس كل تفرد مقبول ولو كان من الثقات واضح؟ هل هذا الكلام حينما أرد به على هؤلاء الذين يفهمون كلام الأئمة على غير وجهه يكون غير

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

مقبول أم لابد لكي أرد على هذا المخالف أن أنسب إليهم الشذوذ والخلاف، وهذا من الجهل لأنه لا يتصور أبداً هو عايز يقال كده هؤلاء ليسو من أهل العلم وهم لم يتخصصون فيه، هو إذا قال ثقة يبقى صحيح، يعني كده، صدوق يبقى حسن ضعيف يبقى ضعيف خلاص، والضعيف يبقى ينجر لغيره، يبقى الضعيف جدا ما ينجرش، بسي كده القولية عنه، تقول له القرائن يا عم، قرائن مين ما يفهمش الكلام ده خليك في الميزان العام، طب لما أنت ما بتفهمش سيب اللي يفهم، يفهم، وسيب الكلام للأئمة، لكن أنت عايز ترد القواعد المتقررة عند أهل العلم حتى تسلم لك هذه القاعدة النشاذ، آه لأنه مش هيقدر يفهم أكثر من كده، لما تيجي تقول لك قائم يقول لك أيه؟ لا مش شغلتي أنا احنا عايزين قواعد، زي في أصول الفقه ييجي يقول لك آه الأصل الوجوب خلاص، مش عايز يروح أي حاجة ثانية، ما فيه قواعد ثانية يا أخي تبين هذه القاعدة، وفيه قواعد يعتمد عليها العلماء لا، لا، لا هي عندي قاعدة واحدة خلاص، طيب نأتي إلى بعض الأقوال عن العلماء الآخرين الدالة على مثل ذلك حتى نبين أن الإمام مسلم ليس متفرداً بهذا الكلام وإنما هذا الكلام قاله غيره من أهل العلم غيره، بسم الله نفهم الكلام ده، اسمع يا عم، قال أحمد بن صالح عن عنبة بن خالد عن يونس عن الزهري عن عبد الله بن عروة عن أبي هريرة عن سهل بن أبي حنمة حديث في القسم في الصحيح هذا الأمر، وقد أنكره عليه الناس أبي حاتم وأبي زرعة وغيرهما، أما أبو حاتم فبين بقى وجه

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

الإعلال فقال أيه؟ قال: (هذا حديث منكر من حديث الزهري يقول روى الثقات عن الزهري ما كان عن الزهري ما كان في هذا الباب من القسامة وليس بشيء من هذا ذكر)، يعني أصحاب الزهري روى عن الزهري أحاديث كثيرة في القسامة ما حدث منهم جاب الحديث ده والسند أيه؟ صحيح وصحيح على شرط أبي حاتم أيضا، وروى أبو داود الحفري وهو ثقة أو صدوق عند أبي حاتم، عن الثوري حديثا فقعد يتكلم فيه أبي حاتم وأبي زرعة كلام طويل في الآر قال أيه؟ قال: (ولا يعتبر بقبصة يعني قبصة بن عقبة ولا بأبي داود الحفري إلا أن يروي هذا الحديث يحيى بن سعيد أو عبد الرحمن بن مهدي أو وكيف فيعتبر به، لأن الحفري رواه عن أيه؟ الثوري معايا فالإمام يقول بعد ما خلاص القضية والكلام في الحديث والإشكالات الإسنادية التي فيه قال أيه؟ قال: هذا الحديث حديث الثور لا نعتبره أي لا نستطيع أن نجزم بأن الثوري حدث به وعليه نبنى بأن هذا الإشكالات الإسنادية لها أصل أم ليست لها أصل من حديث الثوري، معايا إلا إذا روى الحديث أصحابه أمثال ابن مهدي ووكيع وأمثلة هؤلاء، القطان أما أن يرويه قبصة بن عقبة أن أبو داود الحفري فهذا لا يعتبر به، طيب قبصة بن عقبة حاله أيه عند أبي حاتم؟ قوي، أبو داود الحفري صدوق، الاثنان دول أهل صدق عند الإمام أبي حاتم الرازي، ومع ذلك يقول أنه لا يعتبر بروايتهم عن الثوري لابد أن يروي الحديث عن الثوري الحفاظ طبعا أنا اكتفيت بمثالين ها دول بتاع ستة سبعة، إن شاء الله هذا الكلام

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

سيطبع قريباً يعني تبقوا تطلعوا عليه إن شاء الله ، الأمر الذي أريد أن أبينه أن كلام الإمام مسلم هذا الذي قاله ، كما ترون متعلق بماذا؟ متعلق بالتفرد عن الثقات والضعفاء عن المشهورين بالحفظ معاً؟ أخونا الفاضل لما تكلم عن الثقات وقال لا كلام مسلم ده متعلق بالضعفاء بس، نقول له طب ماشي احنا هنوافقك ابتداء على النقطة دي، وأنه متعلق بالضعفاء قال لك آه، طب تفرد الضعفاء عن الزهري وعن عروة وأمثالها من الثقات الحفاظ المكثرين يعد عندك منكراً؟ لازم يقول آه لأنه قال الكلام ده صح؟ طيب ما بالك تأتي بروايات لضعفاء تفردوا بها عن حفاظ ثم تستشهد بها وتقوي بها الروايات؟ وهل تتقوى الروايات بالمنكر؟ فهمونا يا جماعة لما ييجي ثلاثة ضعفاء واحد يجيب حديث واحد ضعيف روى حديث عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس والضعيف الثاني روى حديث عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وضعيف ثالث روى لنا حديث ثالث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، المتن واحد في الثلاثة أسانيد ولكن كل إسناد منها تفرد به ضعيف، أنت تقول تفرد الضعفاء عن الحفاظ يعد منكر إذاً الأول منكر من حيث الإسناد، والثاني منكر من حيث الإسناد والثالث منكر من حيث الإسناد، فما بالكم تقوون هذه الروايات بعضها ببعض، أليس هذا ما ننكره أنت تقوي الروايات بمناكير الروايات؟ نحن لا ننكر التقوية وكتاب الإرشادات فيه تفصيل في هذه القضية، وإنما ننكر تقوية الرواية بالمنكر أجيب أنا الأسانيد التي أخطأ فيها الراوة

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

وحدثوا بها على سبيل التوهم وأتوا بها من أوهامهم أو مما أخرجته لنا الأرض من أكباد أفلاذها كما يقول ابن حبان، فهي ليست لها أصل وليست لها معنى وإنما هم أسانيد توهموها، وألصقوها ببعض المتون، ثم تأتي أنت وتقوي بها رواية أخرى وقد تكون هذه الراوية الأخرى مروية بإسناد منكر عن بعض الحفاظ؟ إن الذي يدافع عن قضية من غير معرفة منه بمناهج العلماء عليهم رحمة الله يؤدي ذلك إلى وقوعه في التناقض والتخبط ولا بد، لأنه هو في كتابه كله يدافع عن الحسن لغير وما بيدافعش عن الحسن لذاته، فإذا به يهدم الحسن لغيره من حيث لا يدري، لأن أغلب الأحاديث إنما تدور على الأئمة الحفاظ كما يقول الإمام علي بن المديني في مقدمة العلل: (نظرت فإذا الإسناد يدور مع ستة فذكرها)، فالأسانيد تدور على الحفاظ ما من حديث إلا وهو مروى عن الزهري أو عن قتادة أو ثابت البناني أو عن الأعمش أو عن هشام بن عروة، أمثال هؤلاء الثقات الحفاظ، فإذا جاء ضعيف عن ثقة حافظ مكث له أصحاب اعتنوا بأحاديثه واعتنوا بها مقتضى كلام مسلم وبمقتضى تفسيرك لكلام مسلم وفهمك له أن تكون هذه الأسانيد منكورة، فما بالك تذهب فتقوي بها روايات أخرى، هذه كلمة نقولها ورسالة نرسلها لأخينا الفاضل وننصحه وننصح غيره من إخواننا وننصح أنفسنا ألا نتكلم في قضية من غير أن ندرسها دراسة مستفيضة ومن غير أن نعرف مناهج المحدثين، ثم إذا نظرنا فيها لا نتسرع فنفسر كلام السلف أو الخلف بتفسيراتنا نحن وبفهمنا نحن، وإنما نفسر كلام

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

العلماء بعضه ببعض فالكلام المجمل يفسره الكلام الآخر المفسر، والكلام المشكل يفسره الكلام الآخر المبين وهكذا، أما أن نفسر كلام العلماء بتفسيراتنا نحن وبفهمنا نحن فهذا ما لم يمكن قبوله وهذا ما لا يمكن أن نقبله وابتداء وقبل أن أقوم من مجلسي هذا أحب أن أوضح نقاطا أساسية دار حولها البحث في هذه الليلة، ألوا التفرد عن الحفاظ من الثقات لا نقول أنه مردود دائما، وإنما الأئمة عليهم رحمة الله ينظرون في حال هذه الثقة ومدى معرفته بحديث هذا الحافظ، وهل هو ممن يحتمل تفرده عن هذا الحافظ أم لا؟ وهكذا فليس عن إمام أو حافظ تفرد عنه راو يقول هذا حافظ وتفرد عنه راو فتفرد لا يقبل لا نقصد هذا المعنى وإنما نقصد أن كل تفرد له اعتباره وله قرائنه المحتفة به التي تدل على حفظ الراوي أو عدم حفظه لما تفرد به، ولكن لا بد وأن نعلم أن الحفاظ الكثيرين التفرد عنهم لا يحتمل ولا يقبل من كل أحد من الثقات، وإنما يقبل من ثقات لهم صفات معينة ومعرفة بأحاديث ذلك الحافظ الكثير، الأمر الثاني أننا نحتاج بالحديث الحسن لذاته، ولكن مش الحديث الحسن لذاته بتاع اليومين دول، الحديث الحسن لذاته بتاع الأئمة، أصلا بعض الناس لما تيجي تخالفه في حديث صحيح مثلا يقول أنت تنكر الحديث الصحيح، سبحان الله أنا بنكر تصحيحك للحديث يا شيخ، أنت لم تعمل قواعد العلم التي وضعها العلماء في تصحيح هذا الحديث، فأنا لما أنكر عليك مش بنكر على الأئمة، الأئمة تصحيحاتهم معتمدة ومعتبرة، أما أنت فنظرت إلى ظاهر الاسناد

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

واغتررت به وحكمت على الحديث بالصحة من غير معرفة منك بالعلل الدقيقة التي تحتوي الروايات، بل ربما تقف أنت على العلة ولا تفهمها لأنك لست من أهل العلم، وكثير منهم يقف على نص الإمام فعلا في الحديث ولا ينتبه أن هذه علل أصلا، فضلا عن أن يفهمه فضلا عن أن يعرف الأساس أو القاعدة التي بني عليها ذلك الإعلال، ومنهم من يفهم أن هذا إعلال ثم يبادر لرده لأنه لم يفهم وجهه، تجد الإمام يقول تفرد به فلان، يقول تفرده لا يدل على أنه من الثقات، وهل الإمام قال في كل ثقة تفرد بحديث أنه تفرد به؟ لما قال في هذه الحديث بالذات أنه تفرد به؟ والإمام ابن ماجة يقول: أنهم يجعلون بذلك القول إعلال الحديث، بطبيعة الحال لا يقصد مطلق التفرد ولا يقصد أن هذا الراوي كل ما تفرد به يكون غير صحيح، بعض الناس جاب كلمة الإمام أحمد في محمد بن إبراهيم التيمي عنده مناكير، قال بس يبقى الإمام أحمد يضعف حديث «**إنما الأعمال بالنيات**»، عجب ومن العجائب والعجائب جمة قرب الطريق وما إليه وصول كالعيس في البيداء يقتلها الظمأ والماء فوق ظهورها محمول، يعني عنده العلم ولا يفهمه، العلة معاه كتب مرصوصة في المكتبات لكن لا يكادون يفقهون حديثا، بقى الإمام أحمد يضعف حديث «**إنما الأعمال بالنيات**»؟ أنا أكاد أجزم لو أن حديث «**إنما الأعمال بالنيات**» روي بإسناد ضعيف لصححه الإمام أحمد، لأن الإمام أحمد يحتج في الأحكام بالمرسل وبالضعيف إذا لم يخرج في باله ما لم يعارضه، فكيف بهذا الحديث الذي تلقته

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله



الأمة كلها بالقبول، لو أن هذا الحديث جاء بإسناد ضعيف لاحتج به الإمام أحمد وصححه، فكيف بهذا الحديث الذي تقلته الأمة بالقبول ولم يضعفه أحد منها، واحتجوا به في أصول الأحكام، واضح؟ فالإمام أحمد قال: (عنده مناكير) قال ولكن قال عنده ذات منكر، الإمام أحمد قال عنده يعني لو روى مائة حديث فيهم عشرة مناكير يبقى عنده مناكير ولا لا؟ لكن مين قال أن حديث «**إنما الأعمال بالنيات**»، من المناكير التي رواها؟ كلام فارغ، وأظن بعضهم جاء إلى كلمة للإمام ابن رجب فلم يفهمها، الإمام ابن رجب كان يتكلم عن محمد بن إبراهيم التيمي، فقال: (وقد قال الإمام أحمد في محمد بن إبراهيم التيمي وهو راوي حديث **إنما الأعمال بالنيات** عنده مناكير)، ففهموا أن الإمام أحمد عنده مناكير في صدد كلامه عن حديث الأعمال بالنيات، لا قوله وهو راوي حديث «**إنما الأعمال بالنيات**» ده جملة اعتراضية ذكرها الحافظ ابن رجب لأن هذا الراوي أشهر لأحاديث التي رواها هذا الحديث فهو يريد أن يبين أن يعين لك الراوي بأنه راوي ذلك الحديث مفهوم؟ فالحديث الحسن لذاته نحتج به ولكن التي توفرت فيه الشروط المعروفة، اتصال الإسناد عدالة الرواة خفة الضبط السلامة من الشذوذ والعلة، والحديث الحسن لغيره نحتج به أيضا بس مش الحسن لغيره بتاع اليومين دول الموضة الجديدة دي، الكل عمياني يقول: ضعيف زائد ضعيف يساوي أيه؟ حسن لغيره أيه ده؟ ده ولا أكروبات ضعيف زائد ضعيف بالكيلو، هي احشر بس أسانيد، أسانيد، لا لا بد

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

أن أميز هذه الأسانيد مما تصلح للاعتبار أو لا؟ وصلاحياتها للاعتبار من عدم صلاحياتها لا تدرك بحال الراوي فقط، بل تدرك أيضا بحال الراوي من جهة وأيضا باستقامة الراوية من جهة أخرى، يعني مش راوي ضعيف هو ضعيف ضعفه هين لكن تفرد عن الزهري تقول ضعفه منجر؟ لا هذا منكركم عندكم مش عندي كما أن دا عندكم وعند الأئمة كلهم، صح؟ لما يبجي ضعيف الأئمة أنكروا عليه الحديث بل واستدلوا بهذا الحديث على أنه ضعيف وأدخلوا هذا الحديث في ترجمتهم من كتب الضعفاء مستدلين على ضعفه به، أجي أنا أقوى به شواهد أخرى هل ممكن يتقوى؟ طبعا هذا كلام كله، فنحن نرفض المنكر من الروايات مهما كان الراوي يصلح للاعتبار فروايته المنكرة لا تصلح للاعتبار، فالحسن بتاع اليومين دولا مش حسن لا يجوز أصلا تسميته حسن، وإنما الحسن الذي قصده الأئمة هو الذي تضمنه كلام الإمام عليه رحمة الله تعالى الترمذي في الجامع قال: (وقولنا في هذا الكتاب هذا حديث حسن فإنما نعني به حسن إسناده عندنا) طب أيه هو ده؟ كل حديث يروى لا يكون في إسناده من هو يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذًا، يبقى لازم يكون الحديث سالم من الشذوذ، ما تجبش واحد غير متهم لكن حديثه شاذ وتقويه، ويروى من غير وجه أي ليس فيه متهم وليس الحديث شاذًا فهو عندنا حديث حسن، وهو الذي تضمنه كلام الإمام أحمد عليه رحمة الله لما سئل عن أحاديث الفوائد قال: (الحديث عن الضعفاء قد يحتاج إليها في وقت لكن باعتبار والمنكر أبدا منكرا)،

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

دي ما فيهاش فصال، لأن الراوي إما يصيب وإما يخطأ فيه وسط؟ فالذي ثبت بأنه أخطأ فيه فمخطئ، وهذا الذي ثبت لدينا أنه أخطأ فيه، كيف أبحث عما يقويه، كل ما أبحث يبقى لسه ما ثبتش أنه منكر لكن ما دام ثبت يبقى ما فيش معنى أني أنا أبحث واضح؟ فهذه الجمل التي أريد أن أبينها وأن ألفت النظر إليها وهي كالتميم والتكملة لشرحنا لمقدمة الإمام مسلم عليه رحمة الله تبارك وتعالى، وإن شاء الله تعالى في يوم الأحد لنا جولة مع الإمام ابن رجب في كتاب شرح علل الحديث فيه أسئلة تفضل.

الطالب: ممكن نأتي برواية يأتي بمتن هذا الحديث يدل على شذوذ هذه الرواية؟  
 الشيخ: ممكن أنا وجدت للإمام مسلم حديثا خرج في الصحيح وأعله في غير الصحيح، وهو حديث ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لأهل العراق ذات عرق، خرج في صحيحه وجاء في التمييز له قال: [لا يصح في هذا الباب حديث]، فابتدأ أول حديث بحديث ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر وأعله، وهذا في الصحيح، أيه رأيك؟ وهذا الحديث لم يضعفه مسلم فقط ده حتى ضعفه النووي على... النووي الي يدافع عن مسلم ضعفه في شرح مسلم، وقال: (لا يصح في هذا الباب حديث)، وضعفه ابن خزيمة قال: (لا يصح في هذا الباب حديث)، والدارقطني طبعا في التتبع، وكل يعني هذا أغلب أهل العلم على أن الذي وقت لأهل العراق ذات عرق إنما هو عمر بن الخطاب وليس رسول الله صلى الله عليه وسلم.

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

الطالب: حديث..الإمام مسلم ذكره من دون ....

الشيخ: الإمام مسلم نفسه يشير إلى العلة وهو نفسه أشار إلى ذلك في المقدمة.

الطالب:.....ذكر خلافا عن .....وفيه شواهد أخرى لهذا الحديث؟

الشيخ: الإمام مسلم عليه رحمة الله يشير إلى العلة في كتابه، وهذا الطريق قد نص عليه العلماء كالحافظ ابن حجر وابن رجب في موضع من شرح البخاري ذكر الحديث والخلاف فيه قال: ( وقد أشار الإمام مسلم إلى الخلاف فيه في صحيحه)، فيه سؤال آخر؟

الطالب: الحديث الذي يرويه الصدوق أو الثقة ينفرد به للحافظ قلنا أنه شاذ أو منكر طب لو فيه رواية بنفس المتن في الصحيحين مثلاً؟

الشيخ: دعنا من المتن، المتن قد يكون صحيح مفروع من صحته، لكن نحن نتكلم عن رواية معينة قد تكون شاذة زي مثلاً حديث «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني»، المتن صحيح ولكن لما ييجي جرير بن حازم يقول السند عن أنس، نقول لا ما علش السند ده مش بتاع المتن ده، معايا حديث «إنما الأعمال بالنيات»، صحيح ولا ضعيف؟ صحيح لا خلاف في ذلك، لكن لما ييجي واحد يرويه من حديث مالك عن عطاء بن يسار عن زيد بن أسلم عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله نقول له أيه؟ غلطت مع أن الراوي صدوق الي هو عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أبي رواد، صدوق لكن الأئمة أنكروا عليه هذا الحديث، أنكروا المتن ولا السند؟ السند ما لناش دعوة احنا المحدثين لا يعتنون

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

فقط بالنظر في المتون، وإنما ينظرون الأسانيد، المتن صحيح ماشي لكن مش أي سند نلزقه فيه معايا؟ هينفعنا في أيه؟ في الحسن لغيره لأن الحسن لغيره عبارة عن أسانيد مجتمعة تقوي متنا فإذا كانت الأسانيد دي كلها غلط يبقى إزاي تقويه إزاي يا جماعة ده كلام معقول؟ تفضل

الطالب: الإمام اللي هو يضعف الحديث أو يقول أنه منكر ليه ما يقولشي له شاهد في الصحيحين؟

الشيخ: زي مين يعني؟ زي أبو حاتم، أبو حاتم يقول له شاهد الصحيحين؟ صحيح مين ده بقى؟ أبي حاتم هيقول له شاهد في الصحيحين؟ هو أصلاً يعني الصحيحين ألف في زمانه ما كان للصحيحين هذه المنزلة التي هي الآن، واضح؟ ثم أن الإمام سؤل عن روايته فلم يتكلم فيها، وبعدين الأئمة يفهموا بعض، عارفين أن أبي حاتم يتكلم عن رواية بعينها، مش يتكلم عن أحاديث الباب كله، فاهمين أيه ذنبهم، إذا كنا احنا ما بنفهمش أيه ذنبهم هم أنهم كانوا يفهموا، ذو العقل يشقى في النعيم بعقله وأخو الجهالة في الشقاوة ينعم، حاجة غريبة يعني العالم بيتعب بعلمه والغبي فرحان بغبائه سعيد أوي، لو عايز أنت تبقى عايز العالم يديله كل حاجة وهو بقى يفهم أو ما يفهمش قضية ثانية، سبحانهك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

أستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢]^ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١]^ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠]^ ﴿ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧١]^ أما بعد فإن خير الكلام كلام الله تعالى وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وبعد.

السؤال الأول.

الطالب: بالنسبة لمسألة التفرد فيه أحد المعاصرين يحتاج بالصحيحين أنه تفرد بالصحابة ومع ذلك الأئمة في الصحيح أخرجوا له هذا الحديث ولم يتعقبوا عليه؟

الشيخ: أنا مش فاهم السؤال، أنا فاهم ولكن عايز توضح صغير.

الطالب: هو يقول توثيق الأيام دي يقول أن التفرد ما دام أصحاب الراوي لو جاء رواي صدوق أو لم يروي عنه إلا مرة واحدة يعتبر اسمه في الصحيحين فيه تفردات البخاري ومسلم أخرجوها ومع ذلك ...؟

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

الشيخ: نعم بسم الله الرحمن الرحيم، السائل أخو السائل يقول: في المحاضرة الماضية تكلمنا عن حكم التفرد عن الحفاظ وذكرنا أن الأئمة عليهم رحمة الله تبارك وتعالى لا يحتملون عن الحفاظ التفرد من كل أحد، وإنما يحتملونه من أصحاب ذلك الحافظ الذين اعتنوا بحديثه وجمعوه وحفظوه، فمثلا الزهري أصحابه كمالك وابن عيينة ومعمّر وشعيب بن أبي حمزة وأمّثال هؤلاء هم الذين يحتمل تفردهم عن الزهري، أما من دون هؤلاء ممن يروون عن الزهري وليسوا من حفاظ الحديث أي ممن لم يعتنوا بحديث الزهري وإن كانوا من جملة الثقات فإن تفردهم عن الزهري لا يحتمل، وهكذا الشأن في الحفاظ المكثرين عامة كمثل قتادة مثلاً فحفاظ حديث قتادة شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي، هؤلاء هم الذين ضبطوا حديث قتادة بينما روى عن قتادة غيرهم كمثل حماد بن سلمة كمثل أبان وكمثل الأوزاعي، هؤلاء رَوَوْا بالفعل عن قتادة ولكنهم لم يعتنوا بحديث قتادة كما اعتنى به هؤلاء الثلاثة، وإن كان هؤلاء الذين لم يعتنوا بحديث قتادة قد اعتنوا بحديث شيوخ آخرين، أو حفاظ آخرين، فمثلاً حماد بن سلمة وإن كان غير متقن لحديث قتادة وغير مثبت فيه، فهو من أثبت الناس في حديث ثابت البناني، وهو المقدم على غيره عند الاختلاف على ثابت البناني عليهم رحمة الله جميعاً، فهذا ما تناولناه في اللقاء الماضي، وتكلمنا عليه بنوع من التفصيل، وكان الأصل في ذلك كلام الإمام مسلم عليه رحمة الله تعالى الذي أودعه مقدمة كتابه، ثم بينا وجه هذا الأمر

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

وتلك القاعدة في التفرد من كلام الأئمة الآخرين، فيقول السائل: ما بالناس نجد في الصحيحين أحاديث قد رواها عن بعض الحفاظ بعض من لم يعرف بمصاحبته ولا بكثرة مصاحبته وملازمته والاعتناء بحديثه وحفظه وضبطه، فنقول: هذا الاعتراض غير صحيح من وجهين، الوجه الأول ابتداء لابد وأن نسلم بأن هؤلاء الرواة قد تفردوا بتلك الأحاديث عن الحفاظ، ومجرد إخراج الأئمة البخاري أو مسلم للحديث من رواية روي معين في الصحيح لا يعني أنه لم يروه من هو أقوى منه وأحفظ، وإنما عادة أصحاب المصنفات أنهم إذا ثبت الحديث عنهم أصبح من وجه أو آخر، فإنهم يتسامحون في إخراجهم في كتابهم إذا كان من وجه ربما يكون أدنى من الوجه الثابت عندهم وذلك لمعنى آخر أو لفائدة أخرى يريدون أن يتحصلوا عليها، كالعلوم مثلا وقد كان الإمام مسلم عليه رحمة الله تبارك وتعالى خرج لسويد بن سعيد في الصحيح وسويد بن سعيد معروف الكلام فيه وجرح الأئمة له، وإنما خرج له الإمام مسلم في صحيحه لتحصيل فائدة العلوم ما كان صحيحا ثابتا عند الإمام مسلم من غير طريق سويد بن سعيد، فلا يقال مثلا ما بال الإمام مسلم خرج لسويد بن سعيد في كتابه ولم يخرج لغيره ممن هو أعلى منه وأحفظ؟ أو ما بال الإمام مسلم عليه رحمة الله اختار رواية سويد لهذا الحديث وقد رواها غيره ممن هو أحفظ وأتقن له منه؟ لا يقال ذلك لأن الإمام عليه رحمة الله تبارك وتعالى لا يبني تصحيحه للحديث على مجرد الرواية التي خرجها في كتابه، وإنما تصحيحه للحديث مبني

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**



على روايات متعددة، ثم إنه يختار من تلك الروايات ما يحصل به الفائدة التي يرجوها والتي يسعى إليها وإلى تحصيلها، فلما أنكر الإمام أبي زرعة على الإمام مسلم إخراجهم في الصحيح لبعض روايات الضعفاء، لم ينكر الإمام مسلم أنهم ضعفاء وإنما ذكر أنه ما أخرج لهم في الصحيح إلا ما قد رواه الثقات، فأحاديث هؤلاء ثابتة عنده، عند الإمام مسلم من طريق الثقات، ولكنه خرج هذه الروايات في الصحيح لمعنى أراد، قد يكون هذا المعنى واضحاً من إخراجهم، أو ربما لا نستطيع أن نهتدي إليه، المهم أننا نتحصل من كلام مسلم هذا أنه لا يصح الحديث بناء على رواية من خرج له الحديث في الصحيح بمفرده، وإنما لا اعتبارات أخرى، فالحديث قد يكون عمدة الإمام مسلم في تصحيحه رواية الإمام البخاري في الصحيح، وإنما خرج تلك الرواية بخصوصها في الصحيح لتحصيل معنى آخر، بعد أن فرغ من صحة الحديث وثبوته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي مثل ذلك يقول الإمام ابن حبان في مقدمة الصحيح: (وإذا ثبت لدي أن هذا المدلس قد صرح بالسماع في حديثه في رواية من الروايات لم أجد بأساً أن أخرج الحديث في الصحيح معنعنا بعد أن ثبت لدي أنه قد سمعه من غير هذا الوجه)، أو نحو ما قال عليه رحمة الله، فمعنى هذا أن الإمام ابن حبان لا يثبت الحديث بمقتضى الرواية التي خرجها في الصحيح بمفردها وإنما بروايات أخرى ثبت لديه أن هذه الرواية التي فيها مدلس قد صرح فيها المدلس بالسماع فما دام قد ثبت لديه أن الرواية قد صح فيها السماع، وأن الرواية

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

متصلة ولا حاجة إلى إعلالها بالتدليس، فحينئذ لا بأس أن يخرج الرواية في الصحيح بالعنعنة ما دام أن هذه العلة مدفوعة من وجه آخر، فيأتي ويقول: لماذا لم يخرج الرواية التي فيها التصريح بالسماع؟ نقول: لعله اختار الرواية المنعنة لأنها عنده أعلى من الرواية التي فيها التصريح بالسماع، والتصريح بالسماع قد ثبت وفرغ من إثباته، فلا بأس حينئذ من اختيار الرواية العالية على الرواية النازلة وهكذا، إذاً ابتداء لا بد وأن يثبت ذلك المحتج بتلك الروايات أن الإمام البخاري أو مسلماً عليهما رحمة الله إنما احتج بهذه الرواية وإنما بينا صحتها على مجرد ذلك الإسناد الذي خرجاه في الصحيح، قد يقول قائل: ليس في الصحيحين أو إن كان خرج البخاري فليس في البخاري في أي موضع منه وكذلك في مسلم رواية أخرى تشهد لهذه الرواية أو تدل على متابعة هذا الراوي على ما رواه فنقول: ليس باللازم أن يكون الشاهد أو المتابع في الصحيحين، كما تبين من كلام مسلم في جوابه على أبي زرعة الرازي من أنه يخرج لهؤلاء الضعفاء ما قد رواه الثقات، وكما تبين أيضاً من كلام ابن حبان من أنه إذا ثبت لديه أن الراوي صرح بالسماع فلا بأس أن يخرج في الصحيح الروايات المنعنة، فليس بلازم أن تكون الرواية التي اعتمد الإمام عليها لإثبات الحديث أن تكون في صحيح وإنما قد تكون في خارج الصحيح، ولم يختارها للصحيح ولم يخرجها لكونها مثلاً نازلة، رواية فيها نزول وهو يختار الرواية العالية على الرواية النازلة، فليس باللازم أن تكون الرواية التي اعتمد

تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله

عليها في إثبات الحديث مخرجة عنده في الصحيح، لأن هذه الكتب لم يقصد الأئمة فيها تطويل ولا الإسهاب ولا الإكثار، وإنما اختاروا الاختصار والإيجاز، فإذا ثبت لديهم حديث واضح فيكتفون حينئذ برواية أو روايتين للصحيح وإن كان العمدة عندهم في إثبات هذا الحديث ليس على مجرد هذه الرواية أو تلك الروايتين وإنما على روايات أخرى لم يختاروها للصحيح، هذا أمر، الأمر الثاني وهو أن هذا الراوي الذي يعتبر ليس من المكثرين عن هذا الحافظ أن ليس من المتشككين فيه هذا الأمر أصلاً من الممكن أن يكون عندك الراوي ليس من حفاظ حديث الزهري وهو عند البخاري من حفاظ حديث الزهري بمعنى أثبت أولاً أن البخاري لا يرى أن هذا الراوي ليس من حفاظ الزهري ثم بعد ذلك كل من اعتمد عليه البخاري في صحيحه فقد يرى البخاري أنه من حفاظ حديث الزهري، وأنه ممن يعتمد في تفرده عن الزهري واضح؟ وأنت قد تخالفه في ذلك، أنت تخالفه في أنه من حفاظ حديث الزهري أو أنه من المتشككين في حديث الزهري مثلاً، والإمام إنما يحكم على صنيعه بمقتضى مذهبه لا بمقتضى مذهبك أنت، فمثلاً إذا كان البخاري لمذهبه شرطه المعروف في العنونة، فأنت وقفت في الصحيح صحيح البخاري على رواية معنونة، ولم يأت في نقدك أنت أن هذا الراوي صرح بالسماع في تلك الرواية أو في غيرها من الروايات التي يرويها عن ذلك الشيخ، فهل يجوز أن تلزم البخاري بذلك وتقول: إن البخاري يخرج في الصحيح أحاديث على غير شرطه

**تنبيه : هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**

الذي عرف عنه، هذا لا يكون إلا بعد أن يثبت أن البخاري يرى أنه لم يصرح بالسماع في هذه الرواية ولا في غيرها، والواقع أن البخاري قد يكون وقف على روايات أثبت بمقتضاها السماع وأنت لم تقف عليها واضح؟ وأنت لم تقف عليها فلا يلزم البخاري بعلمك أنت أو بمذهبك أنت أو بما توصلت إليه أنت وإنما يلزم البخاري بمذهبه وبمقتضى ما يعرف وبمقتضى ما يعلم، والإمام مسلم عليه رحمة الله لما تعقب المشترطين للتصريح بالسماع والعلم به في بعض الروايات ذكر روايات وادعى الإمام مسلم أنها لم تأتي فيها تصريح بالسماع في وجه من الوجوه، ثم ثبت بعد ذلك أن هذه الروايات قد وقع التصريح فيها من الراوي عن شيخه بالسماع في بعض الطرق بل وبعضها في صحيح مسلم نفسه، إذا حينها نقول أن البخاري اختار هذا الحديث الذي تفرد به الراوي عن شيخه وهو الحافظ المكثر لا بد ابتداء أن نثبت أن الإمام البخاري لا يرى أن هذا الراوي ليس بأهل لأن يتفرد عن مثل ذلك الحافظ، ثم بعد ذلك نلزمه، وهناك أمر آخر ينضاف إلى ذلك وهو فرق بين أن نقول إن الراوي ليس من المثبتين في شيء، وبين أن نقول أنه صدوق وهؤلاء الذين أخذوا هذه القاعدة ونزلوها على رواية الصدوق أخطئوا من وجهين، الوجه الأول أنها لا تختص بالصدوق، إنما هي عامة في كل الثقات فمثلاً الأوزاعي ثقة ولكنه في تفرده عن الزهري لا يحتمل واضح؟ والإمام أحمد عليه رحمة الله لما سئل عن حديث يرويه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال.

**تنبيه: هذه المحاضرة لم تُراجع من قبل فضيلة الشيخ حفظه الله**